

	<p style="text-align: center;"><b>مجمع المحاسبين بالبلاد التونسية</b></p> <p style="text-align: center;"><b>مارس 2018</b></p>
	<p style="text-align: center;"><b>مقتطفات من الإطار القانوني للتربص</b></p>

## السيدات و السادة الراغبين في إجراء تربص مهني منظم لدى المجمع

حضرة الزميل(ة)،

و وفقا لمقتضيات القانون عدد 16 لسنة 2002 المؤرخ في 04 فيفري 2002 الذي حدد شروط الترسيم بالمجمع، يعد التربص المهني عنصرا أساسيا إذ لا يتم ترسيم أي شخص بجدول المجمع بصفة محاسب أو مراقب حسابات إلا إذا استظهر بأنه أجرى تربصا مهنيا وفقا لأحكام القانون المنظم للمهنة و نصوصه التطبيقية و النظام الداخلي و مجلة الواجبات المهنية و لأحكام نظام التربص.

و لمزيد تبسيط إجراءات الترسيم بقائمة المتربصين و بعد استيفاء شروط الترسيم المنصوص عليها بالقانون المنظم للمهنة و نصوصه الترتيبية ، و حتى يتسنى لمجلس المجمع المصادقة على فترات التربص التي تخول لصاحبها الترسيم بجدول المجمع نسوق إليكم مقتطفات من الإطار القانوني للتربص:

- تم تحديد مدة التربص بسنة واحدة للراغبين في ممارسة مهام المحاسب و سنتين إضافيتين لمن يرغب في ممارسة مهام مراقب حسابات (مختص في الحسابية).
- يقسم التربص المهني إلى سداسيتين و وفقا للسداسية الإدارية، حيث تمتد الأولى من 01 جانفي إلى 30 جوان و الثانية من 01 جويلية إلى 31 ديسمبر من كل سنة.
- يتم احتساب الترسيم بقائمة المتربصين (بعد التثبت من استيفاء شروط الترسيم) بداية من اليوم الأول للشهر الذي يلي تاريخ تقديم مطلب الترسيم.
- يتم تقديم التقرير المهني في أجل أقصاه شهران بعد كل سداسية حسب المثال المقدم من طرف المجمع و يكون هذا التقرير في وثيقة أصلية و نسخة تحملان إمضاء و ختم المشرف على التربص و مراقب التربص.
- يتحتم على المتربص أن يرفق لتقريره المهني للسداسية الثانية دراسة لوضعية تعرض لها خلال أعماله في التربص (تقرير تربص يحمل إمضاء و ختم المشرف على التربص و مراقب التربص).
- إذا تم تسجيل المتربص خلال السداسية فإنها تحتسب:
  - سداسية كاملة إذا كانت الفترة تساوي أو تفوق الثلاثة أشهر (مع التنصيص على عدد الأشهر المصادق عليها بالسداسية)
  - ضمن السداسية التي تليها إذا كانت الفترة أقل من 3 أشهر و تحتسب الفترة المتبقية كآخر سداسية للتربص (شهر أو شهرين).
- يتحصل كل متربص على شهادة مصادقة على التربص اثر كل سداسية.
- كل إنقطاع عن التربص دون الموافقة المسبقة لمجلس المجمع لا يستثنى خلاص معالم الاشتراك خلال فترة الانقطاع كما يمكن أن ينجر عنه إلغاء التربص برمته.

و يعد الإخلال بنظام التربص أو عدم احترام الآجال القانونية سببا من أسباب عدم المصادقة على التربص.

**لجنة التربصات لدى المجمع**